

## بحار الأنوار

[ 408 ] 33 - يج: روي أن ثورا أخذ ليذبح فتكلم فقال: رجل يصيح، لامر نجيح، بلسان فصيح بأعلى مكة، لا إله إلا الله، فخلي عنه. 34 - قب، يج: روي عن أنس قال: إن النبي صلى الله عليه وآله دخل حائطا للانصار وفيه غنم (1)، فسجدت له، فقال أبو بكر: نحن أحق لك بالسجود من هذا الغنم (2)، فقال: إنه لا ينبغي أن يسجد أحد لآحد، ولو جاز ذلك لامرت المرأة أن تسجد لزوجها (3). 35 - يج: روي أن عبد الله بن أبي أوفى قال: بينما نحن قعود عند النبي صلى الله عليه وآله إذا أتاه آت فقال ناصح آل فلان قد ند (4) عليهم فنهض ونهضنا معه فقلنا: (5) لا تقربه فإننا نخافه عليك، فدنا من البعير، فلما رآه سجد له، ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وآله على رأس البعير فقال: هات الشكال (6)، فوضعه في رأسه وأوصاهم به خيرا. 36 - يج: روي أنه صلى الله عليه وآله مر على بعير ساقط فبصم له، فقال: إنه يشكو ولاية أهله، وسأله أن يخرج عنهم، فسأل عن أصحابه فأتاه صاحبه فقال: بعه وأخرجه عنك، والبعير يرغو، ثم نهض وتبع النبي صلى الله عليه وآله فقال: يسألني أن أتولى أمره، فباعه من علي عليه السلام فلم يزل عنده إلى أيام صفين. 37 - روي أن امرأة عبد الله بن مشكم أتته بشاة مسمومة، ومع النبي صلى الله عليه وآله بشر بن البراء بن عازب، فتناول النبي صلى الله عليه وآله الذراع، فتناول بشر الكراع، فأما النبي صلى الله عليه وآله فلاكها ولفظها، وقال: إنها لتخبرني أنها مسمومة، وأما بشر فلاك المضغة وابتلعها فمات، فأرسل إليها فأقرت، فقال: ما حملك على ما فعلت؟ قال: قتلت زوجي وأشرف قومي، فقلت: إن كان ملكا قتلته، وإن كان نبيا فسيطعه الله. (1) \_\_\_\_\_ في المناقب: وفيه عنز. (2) في المناقب: من هذه العنز. (3) مناقب آل أبي طالب 1: 86. (4) ند البعير: نفر وذهب شاردا. والناصح: البعير يستقى عليه. (5) أي لرسول الله صلى الله عليه وآله. (6) الشكال: وثاق يوثق به البعير. والشكال في الخيل: ان تكون ثلاث قوائم مقيدة، و واحدة مطلقة. [ \* ] \_\_\_\_\_